الهدف 8:
العمل اللائق ونمو الاقتصاد

الهدف الثامن: العمل اللائق ونمو الاقتصاد

المؤشر 8.1.1 معدل النمو السنوي للناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للفرد الواحد

وصف المؤشر: يتم احتساب معّدل النمو السنوي للناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للفرد الواحد على أنه تغيّر النسبة المئوية في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للفرد الواحد بين سنتّين متتاليتّين. ويتم احتساب الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للفرد الواحد من خلال قسمة الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الثابتة على عدد سكان بلد أو منطقة ما. ويتم قياس بيانات الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي بالدولار الأميركي الثابت لتسهيل احتساب معدلات نمو البلد واكمال بياناته

مصدر البيانات: الهيئة العامة للإحصاء

وحدة القياس: معدل النمو السنوي للناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للفرد: نسبة مئوية (%)، الناتج المحلي الإجمالي: بالريال السعودي

مستوى تفصيل البيانات: وطني

طرق الحساب: يحسب من قبل إدارة احصاءات الحسابات القومية.

آخر تحديث للبيانات: 2024

المؤشر	2020	2021	2022	2023	2024
نصيب الفرد من ناتج المحلي الإجمالي الحقيقي* (بالريال السعودي)	120,741	131,821	141,259	135,588	131,792
معدل النمو السنوي للناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للفرد (%)	- 8.34	9.18	7.16	- 4.01	2.80

المؤشر 8.2.1 معـدل النمو السـنوي في النـاتج المحلي الإجمالي لكـل شخص عامل

وصف المؤشر: إن معّدل النمو السنوي في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي يمثل تغيّر النسبة المئوية السنوية في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي لكل شخص عامل.

مصدر البيانات: الهيئة العامة للإحصاء

وحدة القياس: نسبة مئوية %

مستوى تفصيل البيانات: وطني

طرق الحساب:

$$\text{الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي لكل شخص عامل} = \frac{\text{الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الثابتة}}{\text{مجموع عدد الأشخاص العاملين}}$$

حيث يشير كل من البسط والمقام أعلاه إلى نفس الفترة المرجعية، على سبيل المثال، نفس السنة التقويمية.

إذا ما سمّينا الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي لكل شخص عامل "LabProd" يتم حينها احتساب معدّل النمو السنوي للناتج المحلي الإجمالي الحقيقي لكل شخص عامل على النحو التالي:

$$\text{معدل النمو السنوي للناتج المحلي الإجمالي الحقيقي لكل شخص عامل} = \frac{((\text{LabProd in السنة n})-(\text{LabProd in السنة LabProd in}))/((\text{السنة n-1}))}{(\text{السنة LabProd in n-1})} \times 100$$

آخر تحديث للبيانات: 2022

المؤشر	2018	2019	2020	2021	2022
نسبة النمو الحقيقي للناتج المحلي الإجمالي لكل فرد يعمل	-2	0.7	-3.8	6.5	-3.9

المؤشر 8.5.1 معدل البطالة حســب النوع الاجتماعي والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة

وصف المؤشر: يقدم هذا المؤشر معلومات عن متوسط الأرباح بالساعة من العمل المدفوع الأجر للموظفين حسب الجنس والمهنة والعمر وحالة الإعاقة.

تشير الأرباح إلى الأجر الإجمالي نقدًا أو عينيًا المدفوع للموظفين، كقاعدة عامة على فترات منتظمة، عن الوقت الذي يعملون فيه أو العمل الذي يقومون به جنبًا إلى جنب مع الأجر عن الوقت الذي لا يعملون فيه، مثل الإجازة السنوية أو أي نوع آخر من الإجازات المدفوعة الأجر أو العطلات. لا تشمل الأرباح مساهمات أصحاب العمل فيما يتعلق بموظفيهم الذين يتم دفع أجورهم لأنظمة الضمان الاجتماعي والمعاشات التقاعدية وكذلك المزايا التي يتلقاها الموظفون بموجب هذه الأنظمة. كما تستبعد الأرباح مكافأة نهاية الخدمة ومكافأة نهاية الخدمة.

لأغراض المقارنة الدولية، تتعلق إحصاءات الأرباح المستخدمة بالأجر الإجمالي للموظفين، أي الإجمالي قبل أي خصومات يقوم بها صاحب العمل فيما يتعلق بالضرائب ومساهمات الموظفين في أنظمة الضمان الاجتماعي والمعاشات التقاعدية وأقساط التأمين على الحياة واشتراكات النقابات والتزامات الموظفين الأخرى. وكما هو مذكور في عنوان المؤشر، يجب تقديم البيانات المتعلقة بالأرباح على أساس المتوسط الحسابي للأرباح بالساعة لجميع الموظفين.

مصدر البيانات: الهيئة العامة للإحصاء

وحدة القياس: الريال سعودي

مستوى تفصيل البيانات: وطني والنوع الاجتماعي والفئة العمرية

طرق الحساب:

تعتمد طريقة الحساب المستخدمة للحصول على متوسط الأجر بالساعة للموظفين على مصدر البيانات المستخدمة ونوع المعلومات التي توفرها. على سبيل المثال، حيث تتوفر معلومات عن الأجر بالساعة لكل عامل وساعات العمل، يكون المتوسط عبارة عن متوسط مرجح يتم حسابه عن طريق جمع حاصل ضرب الأجر بالساعة لكل عامل في ساعات العمل وقسمته على إجمالي عدد ساعات العمل لجميع العمال. بعبارة أخرى:

متوسط الأجر بالساعة = (الأجر بالساعة لكل موظف × ساعات العمل لكل موظف) / إجمالي عدد ساعات العمل لجميع الموظفين.

يمكن استخدام الإحصائيات المتعلقة بمتوسط الأجر بالساعة حسب الجنس لحساب فجوة الأجور بين الجنسين، على النحو التالي:

فجوة الأجور بين الجنسين = ((متوسط الأجر بالساعة للرجال) - (متوسط الأجر بالساعة للنساء))/((متوسط الأجر بالساعة للرجال)) ×100

آخر تحديث للبيانات: 2024

ملاحظة: البيانات المتوفرة حسب النوع الاجتماعي والعمر فقط.

متوسط الدخل في الساعة للعمال، بحسب النوع الاجتماعي والعمر				
الفئات العمرية	2021	2022	2023	2024
15-19	3,367.3	3,912.7	4,057.8	3,978.6
20-24	3,703.5	3,666.4	4,077.1	3,481.1
25-29	4,055	4,184.1	4,306.2	4,230.6
30-34	5,087.7	5,265.5	5,657.1	5,574.2
35-39	6,073.6	6,372.9	6,615.7	6,752.4
40-44	6,888.2	7,329.4	7,270.6	7,639.8
45-49	7,584.6	7,768.4	8,304.8	8,167.3
50-54	7,182.9	7,209.2	7,697.5	7,971.4
55-59	5,785.4	6,775.1	7,144.6	7,273.8
64-60	5,173.8	5,386.7	6,166.3	7,104.3
+ 65	4,810.2	5,319.7	5,222.4	5,463.2
الإجمالي	**5,730.2**	**5,838.5**	**6,250**	**6,143.4**
النوع الاجتماعي	**2021**	**2022**	**2023**	**2024**
ذكور	**5,808.3**	**5,808.9**	**6,322.3**	**6,101**
إناث	**5,222**	**6,010.4**	**5,836.2**	**6,403.7**
الإجمالي	**5,730.2**	**5,838.5**	**6,250**	**6,143.4**

المؤشر 8.5.2 معدل البطالة، بحسب الجنس والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة

وصف المؤشر: معدل البطالة النسبة المئوية للأشخاص العاطلين عن العمل من الاشخاص في قوة العمل

يُعرَّف العاطلون عن العمل بأنهم جميع الأشخاص في سن العمل (عادةً ما يكون عمرهم 15 عامًا أو أكثر) الذين لم يكونوا في العمل، وقاموا بأنشطة للبحث عن عمل خلال فترة حديثة محددة وكانوا متاحين حاليًا لتولي وظيفة في حالة وجود فرصة عمل، حيث: (أ) يتم تقييم "غير عامل" فيما يتعلق بفترة مرجعية قصيرة لقياس العمالة؛ (ب) يشير "البحث عن عمل" إلى أي نشاط عند القيام به، خلال فترة حديثة محددة تشمل الأسابيع الأربعة الأخيرة أو الشهر الواحد، لغرض العثور على وظيفة أو إنشاء عمل تجاري أو مشروع زراعي؛ (ج) يجب استخدام النقطة التي تبدأ فيها المؤسسة في الوجود للتمييز بين أنشطة البحث التي تهدف إلى إنشاء عمل تجاري ونشاط العمل نفسه، كما يتضح من تسجيل المؤسسة للعمل أو عندما تصبح الموارد المالية متاحة، أو تكون البنية الأساسية أو المواد اللازمة في مكانها أو يتم استلام العميل الأول أو الطلب الأول، اعتمادًا على السياق؛ (د) "المتاح حاليًا" بمثابة اختبار للاستعداد لبدء وظيفة في الوقت الحاضر، يتم تقييمه فيما يتعلق بفترة مرجعية قصيرة تشمل تلك المستخدمة لقياس العمالة (اعتمادًا على الظروف الوطنية، يمكن تمديد فترة المرجع لتشمل فترة لاحقة قصيرة لا تتجاوز أسبوعين في المجموع، وذلك لضمان التغطية الكافية لحالات البطالة بين مجموعات السكان المختلفة).

يتم تعريف الأشخاص العاملين على أنهم جميع الأشخاص في سن العمل (عادةً ما يكون عمرهم 15 عامًا أو أكثر) الذين شاركوا خلال فترة مرجعية قصيرة مثل أسبوع أو يوم واحد في أي نشاط لإنتاج السلع أو تقديم الخدمات مقابل أجر أو ربح. الفرق بين سلسلة المؤتمر الدولي الثالث عشر والتاسع عشر لإحصائيات العمل لبلد معين هو المعايير التشغيلية المستخدمة لتعريف العمالة، مع وجود سلسلتين تستندان إلى المعايير الإحصائية من المؤتمر الدولي الثالث عشر لإحصائيات العمل والسلسلتين الأخريين تستندان إلى معايير المؤتمر الدولي التاسع عشر لإحصائيات العمل. في سلسلة مؤتمرات خبراء إحصاءات العمل الدولية التاسع عشر، يتم تعريف التوظيف بشكل أضيق باعتباره العمل الذي يتم مقابل أجر أو ربح، في حين يتم الاعتراف بالأنشطة التي لا تتم في الأساس مقابل أجر (أي العمل الإنتاجي للاستخدام الشخصي، والعمل التطوعي، والعمل التدريبي غير مدفوع الأجر) باعتبارها أشكالاً أخرى من العمل.

تتوافق قوة العمل مع مجموع الأشخاص العاملين والعاطلين عن العمل.

لمزيد من المعلومات حول تعريفات التوظيف والبطالة، راجع القرار المتعلق بإحصاءات العمل والتشغيل ونقص استخدام العمالة الذي اعتمده المؤتمر الدولي التاسع عشر لخبراء إحصاءات العمل.

مصدر البيانات: الهيئة العامة للإحصاء

وحدة القياس: نسبة مئوية %

مستوى تفصيل البيانات: وطني والنوع الاجتماعي والفئة العمرية

طرق الحساب:

معدل البطالة = (إجمالي البطالة) / (إجمالي قوة العمل) × 100

آخر تحديث للبيانات: 2024

ملاحظة: البيانات المتوفرة حسب النوع الاجتماعي والفئة العمرية.

الفئات العمرية	2021			2022			2023			2024		
	ذكر	أنثى	الإجمالي	ذكر	أنثى	الإجمالي	ذكر	أنثى	الإجمالي	ذكر	أنثى	الإجمالي
15-24	12.7	24.6	15.5	10.2	24.5	13.6	10.3	21.6	13.2	9.4	18.8	11.4
25-34	3.9	28.3	9.2	2.1	17.1	4.9	2.0	14.9	4.6	2.2	14.4	4.4
35-44	1.6	14.0	4.0	0.8	9.7	2.4	0.8	8.4	2.1	0.9	7.5	2.0
45-54	1.3	4.7	1.9	0.6	2.7	1.0	0.5	2.4	0.8	0.5	2.1	0.8
55 +	0.6	3.6	1.0	0.6	0.9	0.6	0.4	0.8	0.4	0.3	1.0	0.4
الإجمالي الكلي	**3.2**	**19.1**	**6.3**	**2.1**	**13.0**	**4.1**	**1.8**	**11.1**	**3.4**	**2.0**	**10.4**	**3.5**

المؤشر 8.6.1 نسبة الشباب (الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 24 سنة) خارج دائرة التعليم والعمالة والتدريب

وصف المؤشر: يعبر هذا المؤشر عن نسبة الشباب (الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و24 عامًا) غير الملتحقين بالتعليم أو العمل أو التدريب (المعروف أيضًا باسم "معدل الشباب غير الملتحقين بالتعليم أو العمل أو التدريب").
المفاهيم:
لأغراض هذا المؤشر، يُعرَّف الشباب بأنهم جميع الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و24 عامًا (شاملين). ووفقًا للتصنيف الدولي الموحد للتعليم، يُعرَّف التعليم بأنه اتصال منظم ومستدام مصمم لتحقيق التعلم. ويُعرَّف التعليم الرسمي في التصنيف الدولي الموحد للتعليم بأنه تعليم مؤسسي ومقصود ومخطط له من خلال المنظمات العامة والهيئات الخاصة المعترف بها، ويشكلون في مجملهم نظام التعليم الرسمي في أي بلد.

مصدر البيانات: الهيئة العامة للإحصاء

وحدة القياس: نسبة مئوية %

مستوى تفصيل البيانات: وطني and by النوع الاجتماعي

طرق الحساب:
معدل الشباب غير المسجلين في التعليم أو العمل أو التدريب = ((الشباب العاطلون عن العمل + الشباب خارج القوى العاملة) - (الشباب غير الملتحقين بالتعليم أو التدريب + الشباب خارج القوى العاملة والملتحقين بالتعليم أو التدريب)) / مجموع عدد الشباب * 100
الشباب - (الشباب العاملون + الشباب غير العاملين، ولكن في التعليم أو التدريب)/الشباب
ومن المهم هنا أن نلاحظ أنه لا ينبغي احتساب عدد الشباب العاملين والمتعلمين أو المتدربين في نفس الوقت مرتين عند طرحه من العدد الإجمالي للشباب. ويمكن التعبير عن الصيغة أيضًا على النحو التالي:
(الشباب العاطلين عن العمل + الشباب خارج القوى العاملة) - (الشباب العاطلين عن العمل في التعليم أو التدريب + الشباب خارج القوى العاملة في التعليم أو التدريب) /الشباب (

آخر تحديث للبيانات: 2024

المؤشر	النوع الاجتماعي	2021	2022	2023	2024
نسبة الشباب (الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و24سنة) خارج العمل والتعليم والتدريب	ذكور	14.1	12.7	12.6	12.5
	إناث	21.6	22.3	19.5	19.8
	الإجمالي	**17.6**	**16.9**	**15.7**	**15.6**

المؤشر 8.8.1 إصابات العمل المميتة وغير المميتة لكل 000 100 عامل، حسب الجنس ووضع المهاجرين

وصف المؤشر: يُقدم هذا المؤشر معلومات عن عدد الإصابات المهنية المميتة وغير المميتة لكل 100,000 عامل في المجموعة المرجعية خلال الفترة المرجعية. وهو مقياس للاحتمالية أو الخطر الشخصي لتعرض كل عامل في المجموعة المرجعية لإصابة مهنية مميتة أو غير مميتة. ويُعرف عدد الإصابات المهنية المُعبر عنه لكل عدد مُحدد من العمال في المجموعة المرجعية أيضًا بمعدل حدوث الإصابات المهنية.

مصدر البيانات: المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية

وحدة القياس: عدد إصابات العمل المميتة وغير المميتة لكل 100,000 عامل

مستوى تفصيل البيانات: وطني والنشاط الاقتصادي

طرق الحساب:

سيتم حساب معدلات وقوع الإصابات المهنية المميتة وغير المميتة بشكل منفصل، لأن إحصاءات الإصابات المميتة غالبًا ما تأتي من مصدر مختلف عن إحصاءات الإصابات غير المميتة، مما يجعل احتسابها في إجمالي حوادث العمل غير دقيق.

يُعبَّر عن معدل وقوع الإصابات المهنية المميتة لكل 100,000 عامل في المجموعة المرجعية، وبالتالي يُحسب على النحو التالي:

معدل وقوع الإصابات المهنية المميتة = (حالات الإصابة المميتة الجديدة خلال سنة المرجع) / (العاملين في المجموعة المرجعية خلال سنة المرجع) × 100,000

وبالمثل، يُحسب معدل وقوع إصابات العمل غير المميتة على النحو التالي:

معدل وقوع إصابات العمل غير المميتة = (عدد الحالات الجديدة من الإصابات غير المميتة خلال السنة المرجعية) / (عدد العاملين في المجموعة المرجعية خلال السنة المرجعية) × 100,000

عند حساب متوسط عدد العاملين، يُحوّل عدد العاملين بدوام جزئي إلى ما يعادله من العاملين بدوام كامل. ولحساب المعدلات، يجب أن يكون للبسط والمقام تغطية متساوية. على سبيل المثال، إذا لم يكن العاملون لحسابهم الخاص مشمولين بمصدر إحصاءات إصابات العمل المميتة، فيجب أيضًا استبعادهم من المقام.

آخر تحديث للبيانات: 2024

عدد إصابات العمل المميتة وغير المميتة لكل 100,000 عامل، 2024			
النشاط الاقتصادي	عدد إصابات العمل المميتة للعاملين (15 سنة فأكثر) لكل 100 ألف من السكان بحسب النشاط الاقتصادي		عدد إصابات العمل غير المميتة للعاملين (15 سنة فأكثر) لكل 100 ألف من السكان بحسب النشاط الاقتصادي
	إصابات العمل باستثناء التنقل	جميع إصابات العمل	إصابات العمل باستثناء التنقل	جميع إصابات العمل
لأنشطة المالية وأنشطة التأمين	0.0	0.3	62.9	75.9
الإدارة العامة والدفاع، الضمان الاجتماعي الالزامي	1.8	9.0	34.9	43.7
الأنشطة العقارية	1.5	2.9	133.0	149.2
الأنشطة المهنية والعلمية والتقنية	2.5	4.1	83.1	102.1
التشييد	4.5	11.3	309.2	342.6
التعدين واستغلال المحاجر	0.0	1.0	316.6	362.4

عدد إصابات العمل المميتة وغير المميتة لكل 100,000 عامل, 2024				
النشاط الاقتصادي	عدد إصابات العمل المميتة للعاملين (15 سنة فأكثر) لكل 100 ألف من السكان بحسب النشاط الاقتصادي		عدد إصابات العمل غير المميتة للعاملين (15 سنة فأكثر) لكل 100 ألف من السكان بحسب النشاط الاقتصادي	
	إصابات العمل باستثناء التنقل	جميع إصابات العمل	إصابات العمل باستثناء التنقل	جميع إصابات العمل
التعليم	0.8	2.2	51.9	63.4
الخدمات الإدارية وخدمات الدعم	1.4	3.1	219.7	250.7
الزراعة والحراجة وصيد الأسماك	2.4	4.4	211.9	240.1
الصناعة التحويلية	2.4	2.4	568.7	601.9
الفنون والترفيه والتسلية	0.8	0.8	178.2	185.5
المعلومات والاتصالات	1.6	6.3	29.1	44.0
النقل والتخزين	2.0	2.0	215.2	371.9
إمدادات الكهرباء والغاز والبخار وتكييف الهواء	3.3	8.3	91.6	126.3
إمدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها	0.0	0.4	375.4	510.6
أنشطة الخدمات الأخرى	0.3	1.4	45.8	53.1
أنشطة المنظمات والهيئات غير الخاضعة للولاية القضائية الوطنية	0.6	1.5	252.5	252.5
أنشطة خدمات الاقامة والطعام	0.6	1.3	177.8	193.6
أنشطة صحة الانسان والعمل الاجتماعي	0.0	2.0	104.5	124.6
تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدرجات النارية	1.5	3.1	155.8	177.2
أخرى	0.0	0.3	30.8	33.5
الإجمالي	1.8	9.0	245.3	280.4

المؤشر 8.8.2 مستوى امتثال البلدان لحقوق العمل (حرية تكوين الجمعيات والمفاوضة الجماعية) استنادا إلى نصوص منظمة العمل الدولية والتشريعات الوطنية حسب النوع الاجتماعي ووضع المهاجرين

وصف المؤشر: يتناول هذا المؤشر الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية التي تسعى إلى قياس مستوى امتثال البلدان للحقوق الأساسية (حرية تكوين الجمعيات والمفاوضة الجماعية) استناد إلى نصوص منظمة العمل الدولية والتشريعات الوطنية. ويستند إلى ترميز ابتداء من ترميز المصادر المتعلّقة بالسنة التي يتم تقييمها وترميز عدم الامتثال المحدد في المصادر المجمعة ومن خلال تحويل الترميز إلى مؤشرات.
مصدر البيانات: وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
وحدة القياس: عدد معايير التقييم المرمزة
مستوى تفصيل البيانات: وطني
طرق الحساب: استراتيجية
آخر تحديث للبيانات: 2024

الاستراتيجية	نعم/لا
تشكيل الجمعيات	تكوين الجمعيات في المملكة العربية السعودية حقّ مُقرر في الأنظمة السعودية ويمكن لمن رغب بتأسيس جمعية أهلية العمل وفق الإجراءات النظامية المتعلقة بتأسيس الجمعيات وتكوينها، ويتم تأسيس الجمعية واكتسابها الصفة الاعتبارية، كما أن المملكة حرصت كل الحرص على تنمية القطاع غير الربحي، وتسعى لرفع مساهمته في إجمالي الناتج المحلي بما في ذلك تكوين الجمعيات والإشراف عليها وتحفيز القطاع غير الربحي وتنميته.
	وتتعدد الأنظمة واللوائح المتعلقة بهذا الشأن، ومن أبرز ما يجدر ذكره الآتي:
	أولاً: نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/8) وتاريخ 19/02/1437هـ، وقد تضمّن عدة نصوص تدل على السماح بتكوين الجمعيات ومن هذه النصوص ما ورد في المادة الثالثة من النظام والتي نصت على "...تعد جمعية أهلية - في تطبيق أحكام هذا النظام - كل مجموعة ذات تنظيم مستمر لمدة معينة أو غير معينة ، مؤلفة من أشخاص من ذوي الصفة الطبيعية أو الاعتبارية ، أو منهما معاً ، غير هادفة للربح أساساً ، وذلك من أجل تحقيق غرض من أغراض البر أو التكافل ، أو من أجل نشاط ديني تحدده وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، أو نشاط اجتماعي، أو ثقافي، أو صحي، أو بيئي، أو تربوي، أو تعليمي، أو علمي، أو مهني، أو إبداعي، أو شبابي، أو سياحي، ونحو ذلك من نشاطات، أو نشاط يتعلق بحماية المستهلك، أو أي نشاط أهلي آخر تقدره الوزارة، سواء كان ذلك عن طريق العون المادي، أو المعنوي، أو الخبرات الفنية أو غيرها، وسواء كان النشاط موجهاً إلى خدمة العامة كجمعيات النفع العام، أم كان موجهاً في الأساس إلى خدمة أصحاب تخصص أو مهنة كالجمعيات المهنية والجمعيات العلمية والجمعيات الأدبية"، بل إن المملكة تسعى لتطوير الجمعيات وتنميتها ودعمها وتذليل المصاعب لها ومعالجة التحديات التي تواجهها، ومن النصوص التي تدل على دعم الجمعيات وتنميتها وتطويرها ما ورد في المادة السابعة من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي نصت على أنه "ينشأ بموجب النظام صندوق يسمى (صندوق دعم الجمعيات) ويرتبط بالمجلس، وتكون مهمته دعم برامج الجمعيات وتطويرها بما يضمن استمرار أعمالها...".
	كذلك وأشار النظام إلى جواز تكوين فروع للجمعيات داخل المملكة، فقد نصت المادة العاشرة من النظام على أنه "يجوز للجمعية أن تنشئ لها فروعاً داخل المملكة بعد موافقة الوزارة على ذلك...". ثانياً: اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (73739) وتاريخ 11/06/1437هـ، وقد تضمنت اللائحة عدة نصوص نظامية تدل على السماح بتكوين الجمعيات، وهي لائحة تنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية تبيّن وتفصّل وتشرح وتنظّم الأحكام الواردة في النظام.

الاستراتيجية	نعم/لا
تشكيل الجمعيات	ثانياً: اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (73739) وتاريخ 11/06/1437هـ، وقد تضمنت اللائحة عدة نصوص نظامية تدل على السماح بتكوين الجمعيات، وهي لائحة تنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية تبيّن وتفصّل وتشرح وتنظّم الأحكام الواردة في النظام.
	ثالثاً: نظام الجمعيات التعاونية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/14) وتاريخ 10/03/1429هـ، والذي نظّم آلية تأسيس الجمعيات التعاونية والاشتراك في تكوينها، فقد نصت المادة الثامنة من النظام "يُعد الأشخاص الذين يشترِكون في تكوين جمعية تعاونية مؤسِّسين لها، وهُم الذين يتولون إعداد عقد التأسيس الابتدائي، واللائحة الأساسية للجمعية. ويتحملون بالتضامُن ما يستلزمُه تكوين الجمعية من نفقات التأسيس، وما يتفرع عنه من التزامات، ويرد إليهم من رأس المال مصروفات التأسيس بعد تسجيل الجمعية، وإذا تعذر تكوين الجمعية لا يكون لهُم حق الرجوع على أحد بما أنفقوه".
	صدرت قواعد تشكيل اللجان بقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (12) بتاريخ 8/01/1422 هـ, واللائحة التنفيذية بالقرار الوزاري رقم (1691) بتاريخ 27/01/1423 هـ. والذي يَسمح للعمال فقط بتشكيل لجان عمالية في أماكن العمل التي يعمل فيها أكثر من 100 عامل (سعودي)؛ وتهدف اللجان إلى إيجاد "وسيلة للحوار بين صاحب العمل والعاملين لتحسين مستوى أداء العمل وإزالة المعوقات الفنية والمادية التي تحول دون ذلك". واختصاصها تقديم توصيات بشأن القضايا العمالية مثل تحسين ظروف العمل، ومعايير الصحة، والسلامة، والتدريب. صدر قرار وزاري بتشكيل "اللجنة التأسيسية للجنة الوطنية للجان العمالية" من ثلاثة عشر عضوًا كلجنة تحضيرية لإنشاء "اللجنة الوطنية السعودية للجان العمالية". وهي تمثل اللجان العمالية على المستويين الوطني والدولي وتعمل بشكل وثيق مع الوزارة، ومهام هذه اللجنة ومن أهمها: تفعيل دور اللجنة العمالية الوطنية والقيام بمهامها. وتوعية مؤسسات القطاع الخاص بدور اللجان العمالية. وتمثيل العاملين بالمملكة على المستويين الدولي والمحلي. وضع لائحة داخلية للجنة الوطنية تنظم الترشيح والاجتماعات وآليات التعامل مع قضايا العمال. وتم تشكيل منتدى الحوار الاجتماعي يجمع أطرف الإنتاج الثلاثة أصحاب العمل (مثل اتحاد الغرف السعودية) ومنظمات العمال (اللجان العمالية)، ووفد الحكومة ويتم في المنتدى الذي يعقد بشكل سنوي لمناقشة المواضيع الخاصة بشؤون أطراف الإنتاج الثلاثة وعقد المنتدى الرابع عشر في عام 2024م في مركز الملك عبدالعزيز للتواصل الحضاري بين الأطراف الثلاثة: العمال وأصحاب العمل، والحكومة.

المؤشر 8.9.1 الناتج المحلي الإجمالي للسياحة المباشرة كنسبة من مجموع الناتج المحلي الإجمالي ومن معدل النمو

وصف المؤشر: يتم تعريف الناتج المحلي الإجمالي المباشر للسياحة على أنه مجموع جزء من إجمالي القيمة المضافة (بالأسعار الأساسية) الناتجة عن جميع الصناعات استجابة لاستهلاك السياحة الداخلي بالإضافة إلى مبلغ صافي الضرائب على المنتجات والواردات المدرجة ضمن قيمة هذا الإنفاق على المشترين، الأسعار، ويعتمد المؤشر على الحساب الفرعي للسياحة: الإطار المنهجي الموصى به لعام 2008، وهو معيار دولي اعتمدته اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة بقيادة منظمة السياحة العالمية.
القيمة المضافة الإجمالية المباشرة للسياحة هي جزء من إجمالي القيمة المضافة الناتجة عن الصناعات السياحية وغيرها من الصناعات الاقتصادية التي تخدم الزوار بشكل مباشر استجابة لاستهلاك السياحة الداخلي.
الناتج المحلي الإجمالي: هو المقياس الرئيس للناتج القومي، ويمثل القيمة الإجمالية لجميع السلع والخدمات النهائية ضمن حدود إنتاج نظام الحسابات القومية المنتجة في اقتصاد معين (أي القيمة الدولارية لجميع السلع والخدمات داخل الدولة). حدود إنتاج نظام الحسابات القومية المنتجة داخل حدود الدولة في سنة معينة). ووفقا لنظام الحسابات القومية، فإن "الناتج المحلي الإجمالي هو مجموع إجمالي القيمة المضافة لجميع الوحدات الإنتاجية المقيمة بالإضافة إلى ذلك الجزء (وربما الإجمالي) من الضرائب على المنتجات، ناقص إعانات الدعم على المنتجات، التي لا يتم تضمينها في تقييم الإنتاج. ويساوي الناتج المحلي الإجمالي أيضاً مجموع الاستخدامات النهائية للسلع والخدمات (جميع الاستخدامات باستثناء الاستهلاك الوسيط) مقاسة بأسعار المشترين، ناقصاً قيمة الواردات من السلع والخدمات. الناتج المحلي الإجمالي يساوي أيضًا مجموع الدخول الأولية الموزعة على وحدات المنتجين المقيمين.

مصدر البيانات: الهيئة العامة للإحصاء

وحدة القياس: ننسبة وريال سعودي

مستوى تفصيل البيانات: وطني

طرق الحساب: الناتج المحلي الإجمالي المباشر للسياحة كنسبة من إجمالي الناتج المحلي (%):

$$\left(\frac{TDGDP}{GDP}\right) X\ 100$$

الناتج المحلي الإجمالي للسياحة المباشرة في معدل النمو:

$$\left[\left(\frac{TDGDP_t}{TDGDP_{t-1}}\right) -1\right] X\ 100$$

آخر تحديث للبيانات: 2023

ملاحظة: البيانات الخاصة بعام 2023 أولية تقديرية وقابلة للتعديل.

الناتج المحلي الإجمالي المباشر للسياحة كنسبة من إجمالي الناتج المحلي ومعدل النمو						
	الوحدة	2019	2020	2021	2022	2023
الناتج المحلي الإجمالي**	ريال سعودي	3,333,338,000,000	2,879,817,000,000	3,684,979,000,000	4,646,532,000,000	4,569,693,000,000
الناتج المحلي الإجمالي المباشر للسياحة**	ريال سعودي	114,177,340,702.5	44,425,702,455	88,486,728,802.5	143,820,052,563.75	174,691,907,876.25
الناتج المحلي الإجمالي المباشر للسياحة كنسبة مئوية من إجمالي الناتج المحلي	نسبة مئوية	**3.425**	**1.546**	**2.401**	**3.095**	**3.823**

** البيانات الخاصة بعام 2023 أولية تقديرية وقابلة للتعديل

المؤشر 8.10.1 (أ) عدد فروع المصارف التجارية لكل 100,000 شخص بالغ و (ب) عدد أجهزة الصرف الآلي لكل 100,000 شخص بالغ

وصف المؤشر: عدد فروع المصارف التجارية لكل،100,000 شخص بالغ وعدد أجهزة الصرف الآلي لكل 100,000 شخص بالغ.

مصدر البيانات: البنك المركزي السعودي

وحدة القياس: عدد فروع المصارف التجارية وأجهزة الصرف الآلي لكل 100,000 شخص بالغ

مستوى تفصيل البيانات: وطني

طرق الحساب: يتم احتساب المؤشرات بالاستناد إلى البيانات المجمّعة مباشرة من المصرف المركزي أو أهم هيئة مالية منظّمة في البلاد. والصيغة للحصول على هذين المؤشرين هي التالية

$$\text{عدد فروع المصارف التجارية لكل 100,000 شخص بالغ}_{\text{ب س}} = \frac{\text{عدد فروع المصارف التجارية}_{\text{ب س}}}{\frac{\text{السكان البالغين}}{100{,}000}}$$

$$\text{عدد أجهزة الصرف الآلي لكل 100,000 شخص بالغ}_{\text{ب س}} = \frac{\text{عدد أجهزة الصرف الآلي}_{\text{ب س}}}{\frac{\text{السكان البالغين}}{100{,}000}}$$

ويشير حرف "ب" إلى البلد المعني، وحرف "س" إلى السنة. ومصدر المعلومات عن عدد فروع المصارف التجارية وعدد أجهزة الصرف الآلي هو الدراسة الاستقصائية للوصول المالي. أمّا مصدر المعلومات عن السكان البالغين، فهو مؤشرات التنمية العالمية أو كتاب حقائق CIA.

آخر تحديث للبيانات: 2024

عـدد فروع المصارف التجـارية وأجهزة الصرف الآلي لكل 100,000 شخص بالغ					
البند	2020	2021	2022	2023	2024
عدد فروع البنوك التجارية	2,014	1,945	1,927	1,901	1,905
عدد فروع البنوك التجارية لكل 100,000	8.53	8.49	5.99	5.52	7.09
عدد أجهزة الصرف الآلي	18,299	16,544	16,251	15,954	15,075
عدد أجهزة الصرف الآلي (ATM) لكل 100,000	77.54	77.21	83.37	63.05	56.1

المؤشر 8.10.2 نسبة البالغين (15 سنة فأكثر) الذين لهم حساب مصرفي أو حساب في مؤسسة مالية أخرى أو لدى مقدم خدمات مالية متنقلة

وصف المؤشر: نسبة البالغين (15 سنة فأكثر) الذي يبلّغون عن انهم يملكون حسابًا مصرفيًا (بمفردهم أو مع شخص آخر) أو حسابًا في أي نوع آخر من المؤسسات المالية الأخرى أو شخصيًا باستخدام مقدم خدمات مالية متنقلة في الأشهر الـ12 الماضية.

مصدر البيانات: البنك المركزي السعودي

وحدة القياس: عدد

مستوى تفصيل البيانات: وطني

طرق الحساب: يستند المؤشر إلى بيانات جمعت من خلال دراسات استقصائية على المستوى الفردي في كل بلد لديه عينات ممثلة. وتستخدم معاملات ترجيح العينات في احتساب المجاميع على المستوى الوطني.

آخر تحديث للبيانات: 2024

ملاحظة: عدد الحسابات هي تعد حسابات فعلية وقد يكون هناك فرد واحد يمتلك أكثر من حساب، لذا يتم الاعتماد هنا في عدد الحسابات بشكل عام وليس على عدد الحسابات الفريدة.

المؤشر	2020	2021	2022	2023	2024
عدد الحسابات للبالغين 15 سنة فأكثر لدى مؤسسة مالية	29,995,821	35,289,759	34,445,590	45,974,306	47,110,798

المؤشر 8.b.1 وجود استراتيجية وطنية مكتملة وموضوعة قيد التنفيذ تتعلق بتشغيل الشباب، سواء بوصفها استراتيجية قائمة أو عنصرا من استراتيجية وطنية للتشغيل

وصف المؤشر:
يشير المؤشر إلى وجود استراتيجية وطنية مطورة وتشغيلية لتشغيل الشباب، كاستراتيجية واضحة ومستقلة أو كجزء من استراتيجية التوظيف الوطنية.

مصدر البيانات: وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

وحدة القياس: استراتيجية

مستوى تفصيل البيانات: وطني .

طرق الحساب:

الوصف	القيمة
القيمة الناقصة	لا تتوفر معلومات لتقييم وجود استراتيجية وطنية لتشغيل الشباب.
0	لم يضع البلد أي استراتيجية وطنية لتشغيل الشباب، ولم يتخذ الخطوة اللازمة لإعداد أو اعتماد استراتيجية وطنية لهذه الغاية.
1	البلد بصدّد إعداد استراتيجية وطنية لتشغيل الشباب.
2	أعدّت الدولة استراتيجية وطنية لتشغيل الشباب واعتمدتها.
3	بدأت الدولة في تنفيذ استراتيجية وطنية لتشغيل الشباب.

آخر تحديث للبيانات: 2024

استراتيجية	نعم
هل توجد استراتيجية وطنية مطورة وعملية لتشغيل الشباب، كاستراتيجية واضحة ومستقلة أو كجزء من استراتيجية التشغيل الوطنية؟	نعم، وهي جزء من استراتيجية سوق العمل التي تغطي سوق العمل بأكمله، ذكورًا وإناثًا من جميع الفئات العمرية. وتسعى الاستراتيجية من خلال أهدافها الرئيسة إلى زيادة المشاركة الاقتصادية للمواطنين إلى 60٪، وخفض البطالة إلى 7٪. كما يتضمن عددًا من المبادرات التي تستهدف جانب العرض من حيث توفير المهارات والقيم، بما في ذلك الشباب ومن يصعب توظيفهم.

- نعم، وهي جزء من استراتيجية سوق العمل الجاري تنفيذها حالياً.

تركز استراتيجية سوق العمل على 4 أهداف استراتيجية:

- من الأهداف تحفيز المشاركة الاقتصادية للمواطنين (خاصة الشباب والشابات) ورفعها من 45.5٪ حسب نتائج 2019 إلى 60٪ لعام 2030
- من الأهداف تحفيز المشاركة الاقتصادية للمواطنين (خاصة الشباب والشابات) ورفعها من 45.5٪ حسب نتائج 2019 إلى 60٪ لعام 2030
- من الأهداف تحفيز المشاركة الاقتصادية للمواطنين (خاصة الشباب والشابات) ورفعها من 45.5٪ حسب نتائج 2019 إلى 60٪ لعام 2030.
- من الأهداف تخفيض معدل البطالة للمواطنين من 12٪ حسب نتيجة 2019 إلى 7٪ لعام 2030.
- كما تحتوي الاستراتيجية على 6 محاور إصلاحية، ويعنى أحد المحاور بنظام التشغيل، وتندرج تحتها 3 مبادرات
- تعزيز منصات التوظيف الإلكترونية
- توسيع شبكة مراكز التوظيف
- تحسين مستوى تقديم الخدمات وتحسين جودة خدمات التوظيف لمن يصعب توظيفهم